

٣١- كِتَابُ الصَّوْمِ (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (٢).

[١٩٠٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - نَائِرَ الرَّأْسِ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ» (٣)، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ شَيْئًا، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي مَا (٤) فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ فَقَالَ : «شَهْرَ رَمَضَانَ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ شَيْئًا»، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ . فَقَالَ (٥) : فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَائِعَ (٦) الْإِسْلَامِ، قَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ (٧)، لَا أَتَطَّوَعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا،

(١) في أصول كثيرة تقديم البسملة . (٢) [البقرة : ١٨٣] .

(٣) قوله : «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ» ضبط في الفرع الذي بيدنا «الصلوات» بضم التاء وكسرهما، والكسر رواية أبي ذر مصححًا عليها، وكذلك سين «الخمسة» بالضم والفتح .

(٤) «بِمَا» : رقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح .

(٥) لأبي ذر وابن عساكر وأبي الوقت، وعلى الأول صح : «قال» .

(٦) «بِشَرَائِعَ» على أوله صح، ورقم عليه لابن عساكر، وأبي ذر، وعلى الأخير صح .

(٧) زاد للكشيميهني : «بِالْحَقِّ» .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ^(١) الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ» .

• [١٩٠٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ .

• [١٩٠٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ^(٢)، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَر^(٣)» .

٢- بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ

• [١٩٠٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ^(٤)، فَلَا يَرْفُثُ^(٥)، وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ، أَوْ شَاتَمَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، مَرَّتَيْنِ، وَالَّذِي

(١) «أَدْخَلَ» رَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي ذَرٍّ، وَعَلَيْهِ صَحٌّ .

* [١٩٠٢] [التحفة: خ م د س ٥٠٠٩]

* [١٩٠٣] [التحفة: خ ٧٥٥٩]

(٢) «فَلْيَصُمْ» : عَلَيْهِ صَحٌّ، وَرَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهِنِيِّ .

(٣) لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «أَفْطَرَهُ» .

* [١٩٠٤] [التحفة: خ م س ١٦٣٦٨]

(٤) جُنَّةٌ: وَقَايَةٌ . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جنن) .

(٥) هُوَ مِثْلُ الْفَاءِ، وَضَمُّ الْفَاءِ مِنَ الْفَرْعِ .

يرفث: الرفث: الجماع والفحش وكلام النساء في الجماع أو ما ووجهن به من الفحش .

(انظر: القاموس المحيط، مادة: رفث) .

نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ^(١) فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ،
يَتْرُكُ طَعَامَهُ ، وَشَرَابَهُ ، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ الصِّيَامِ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ،
وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا .

٣- بَابُ الصَّوْمِ كَفَّارَةٌ

• [١٩٠٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا جَامِعٌ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ،
عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟
قَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ ، وَمَالِهِ ، وَجَارِهِ ، تَكْفُرُهَا
الصَّلَاةُ ، وَالصِّيَامُ ، وَالصَّدَقَةُ» ، قَالَ : لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي
تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ ، قَالَ : وَ^(٣) «إِنَّ دُونََ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا ، قَالَ : فَيُفْتَحُ أَوْ
يُكْسَرُ؟ قَالَ : يُكْسَرُ ، قَالَ : ذَاكَ أَجْدَرُ^(٤) أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . فَقُلْنَا
لِمَسْرُوقٍ : سَلْهُ ؛ أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ
دُونََ غَدِ اللَّيْلَةِ^(٥) .

(١) لخلوف : الخلوف : تَغْيِيرُ رِيحِ الْفَمِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خلف) .

• [١٩٠٥] [التحفة : خ د س ١٣٨١٧]

(٢) قوله : «حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ» لأبي الوقت : «حَدِيثُ النَّبِيِّ» .

(٣) حرف الواو ليس عند ابن عساكر .

(٤) «أخرى» ورقم عليه لنسخة .

(٥) قوله : «أَنَّ دُونََ غَدِ اللَّيْلَةِ» لأبي ذر عن المستملي : «أَنَّ غَدًا دُونََ اللَّيْلَةِ» .

• [١٩٠٦] [التحفة : خ م ت س ق ٣٣٣٧]

٤- بَابُ ^(١)الرِّيَّانِ ^(٢)لِلصَّائِمِينَ

• [١٩٠٧] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ».

• [١٩٠٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ ^(٣)رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ ^(٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ ^(٥)الصَّدَقَةِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيٍّ مِنْ تِلْكَ

(١) كذا بالوجهين، ورقم على التنوين لأبي ذر.

(٢) كذا بالوجهين، ورقم على الضم لأبي ذر.

• [١٩٠٧] [التحفة: خ م ٤٦٩٥]

(٣) قوله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ» لابن عساكر «قال رسول الله».

(٤) زوجين: صنفين أو نوعين من أي شيء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: زوج).

(٥) «من أبواب»: كذا في اليونينية من غير رقم.

الأبوابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَأَزْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

٥- بَابٌ هَلْ يُقَالُ : رَمَضَانَ ، أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ؟

وَمَنْ رَأَى كُلَّهُ وَاسِعًا

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ » .

وَقَالَ : « لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ » .

• [١٩٠٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ » .

• [١٩١٠] حَدَّثَنِي ^(١) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٢) ابْنُ أَبِي أَنَسٍ ، مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا دَخَلَ شَهْرُ ^(٣) رَمَضَانَ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلِسَتْ الشَّيَاطِينُ » .

* [١٩٠٨] [التحفة : خم م س ١٢٢٧٩]

* [١٩٠٩] [التحفة : خم م س ١٤٣٤٢]

(١) في نسخة : «أخبرني» . ولأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «وحدثني» .

(٢) لأبي ذر ، وابن عساكر : «حدثني» وعليه صح .

(٣) ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر .

* [١٩١٠] [التحفة : خم م س ١٤٣٤٢]

وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ ^(١) لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ، يَعْرِضُ ^(٢) عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

٨- بَابُ مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ ، وَالْعَمَلَ بِهِ فِي الصَّوْمِ

● [١٩١٤] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) : « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » .

٩- بَابُ هَلْ يَقُولُ : إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شُتِمَ؟

● [١٩١٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَالَ اللَّهُ : كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفُّ ^(٤) ، وَلَا يَصْحَبُ ^(٥) ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيُقِلْ : إِنِّي أَمْرُؤُ صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَخُلُوفُ ^(٦) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، لِلصَّائِمِ

(١) لابن عساكر: «في كل» .

(٢) كسر راء «يعرض» من الفرع .

● [١٩١٣] [التحفة: خ م تم م س ٥٨٤٠]

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر: «النبي» .

● [١٩١٤] [التحفة: خ د ت س ق ١٤٣٢١]

(٤) ضم الفاء من الفرع .

(٥) يصخب: الصخب: الصياح والضجة وارتفاع الأصوات . (انظر: النهاية في غريب الحديث ،

مادة: صخب) .

(٦) «لخُلفُ فَمِ»: رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني . ولأبي ذر في نسخة: «لخُلفُ في الصائم» .

فَرَحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ .

١٠ - بَابُ الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُزُوبَةَ^(١)

- [١٩١٦] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ^(٢) : بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ^(٣) فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ^(٤)» .

١١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

«إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»

- وَقَالَ صِلَةُ ، عَنْ عَمَّارٍ^(٥) : مَنْ صَامَ يَوْمَ الشُّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
- [١٩١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ^(٦) نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ» .

* [١٩١٥] [التحفة : خم م س ١٢٨٥٣]

(١) ليس عند أبي ذر . ومكانه «العزوبة» ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٢) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٣) الباءة : النكاح والتزويج . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بوا) .

(٤) وجاء : الوجاء : نوع من الخصاء ، وقيل : رضُ الأنثيين ، وقيل غمز عروقها . (انظر : مشارق

الأنوار) (٢/٢٧٩) .

* [١٩١٦] [التحفة : خم دت س ق ٩٤١٧]

(٥) علي أوله والفراغ قبله صح . (٦) لابن عساكر : «حدَّثنا» .

* [١٩١٧] [التحفة : خم م س ٨٣٦٢]

● [١٩١٨] حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

● [١٩١٩] حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن جبلة بن سحيم، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال النبي ﷺ: «الشهر هكذا، وهكذا»، وخنس^(١) الإبهام في الثالثة.

● [١٩٢٠] حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي ﷺ، أو قال: قال أبو القاسم رضي الله عنه: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غبي^(٢) عليكم، فأكملوا عدة شعبان ثلاثين».

● [١٩٢١] حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن عكرمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ آلى^(٣) من

● [١٩١٨] [التحفة: خ ٧٢٤١]

(١) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «وَحَبَسَ».

خنس: قبض. انظر: (النهاية في غريب الحديث، مادة: خنس)

● [١٩١٩] [التحفة: خ م س ٦٦٦٨]

(٢) للحموي: «فإن غبي». وللكشميهني: «أغمي». وللمستمل: «غم». هذه الرموز من الفرع وكانت انحكت من هامش اليونانية، وقوله: «غبي» بفتح الغين وتخفيف الباء كذا هنا لأبي ذر. وعند القاسمي: «غبي» بضم الغين وشد الباء المكسورة، وكذا قيده الأصيلي بخطه، والأول أبين، ومعناه: خفي عليكم. قاله عياض. اهـ. من اليونانية.

● [١٩٢٠] [التحفة: خ م س ١٤٣٨٢]

(٣) آلى: حلف لا يدخل عليهن، والإيلاء: الحلف. انظر: (النهاية في غريب الحديث، مادة: آلى).

نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا أَوْ رَاحَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا ، فَقَالَ : «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ^(١) يَوْمًا» .

● [١٩٢٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ ، وَكَانَتْ^(٢) انْفَكَّت رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ^(٣) تِسْعًا^(٤) وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا^(٥) وَعِشْرِينَ» .

١٢ - بَابُ شَهْرًا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ

قال أبو عبد الله : قال إسحاق : وإن كان ناقصًا فهو تمامٌ .

وقال محمد : لا يجتمعان كلاًهما ناقصٌ^(٦) .

● [١٩٢٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِسْحَاقَ^(٧) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) «وعشرون» : رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

* [١٩٢١] [التحفة : خ م س ق ١٨٢٠١]

(٢) «فَكَانَتْ» هكذا في اليونانية من غير رقم .

(٣) قوله : «في مَشْرَبَةٍ» هي بفتح الراء وضمها ، وضبطت في الفرع الذي بيدنا بفتح الراء لا غير .
اه مصححه .

مشربة : غرفة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شرب) .

(٤) عليه صح . «تِسْعَةً» : وعليه صح ، هذا في الأصل .

(٥) «تِسْعَةً» : ورقم عليه للكشيمهني ، وابن عساكر ، والحموي ، والمستملي ، علامة الكشيمهني في اليونانية محتملة لأن تكون على «تسعا» الذي في الأصل .

* [١٩٢٢] [التحفة : خ ٦٧٩]

(٦) قوله : «قال أبو عبد الله . . .» إلى آخره ، ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر .

(٧) لأبي الوقت ، وابن عساكر ، وأبي ذر وعليه صح : «إسحاق يَعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ» ؛ إلا أن قوله : «يَعْنِي» ليست عند أبي الوقت . وفي حاشية البقاعي رقم للأصيلي بدلاً من ابن عساكر .

ابن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وحدثني مسدد، حدثنا معتمر، عن خالد الحذاء، قال: أخبرني^(١) عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «شهران لا ينقصان؛ شهرًا عيد، رمضان وذو الحجة».

١٣ - باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب ولا نحسب»

● [١٩٢٤] حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا الأسود بن قيس، حدثنا سعيد بن عمرو، أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا»؛ يعني: مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين.

١٤ - باب^(٢) «لا يتقدم»^(٣) رمضان بصوم يوم ولا يومين^(٤)

● [١٩٢٥] حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه^(٥) فليصم ذلك اليوم».

(١) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأول صح: «حدثني».

● [١٩٢٣] [التحفة: خم دت ق ١١٦٧٧]

● [١٩٢٤] [التحفة: خم دس ٧٠٧٥]

(٢) كذا بالوجهين، وعلى الضم وحده صح.

(٣) لأبي ذر، وابن عساكر، وعلى الأول صح: «لا يتقدم».

(٤) قوله: «ولا يومين» لابن عساكر: «أو يومين».

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «صومًا».

● [١٩٢٥] [التحفة: خم د ١٥٤٢٢]

١٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ

إِلَى نِسَائِكُمْ ^(١) هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ

تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَشِرُوهُنَّ وَأَتَغَوْا مَا

كُتِبَ اللَّهُ لَكُمْ ^(٢) ﴿

• [١٩٢٦] حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء

بن مالك قال : كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً ، فحضر الإفطار ،

فنام قبل أن يفطر ؛ لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي ، وإن قيس بن

صرمة ^(٣) الأنصاري كان صائماً ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته ، فقال لها :

أعندك طعام؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك ، وكان يومه يعمل فغلبته

عيناه ، فجاءته ^(٤) امرأته ، فلما رآته قالت : خيبة لك ، فلما انتصف النهار

غشي عليه ^(٥) ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ؛ فنزلت هذه الآية : ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ

الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ ، ففرحوا بها فرحاً شديداً ، ونزلت ^(٦) : ﴿ وَكُلُوا

وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ ^(٢) .

(١) عند أبي ذر وعليه صح : « إلى قوله : ﴿ مَا كُتِبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ بدلاً من تنمة الآية .

(٢) [البقرة : ١٨٧] .

(٣) كذا ضبط ، وعليه صح .

(٤) قوله : « عَيْنَاهُ فَجَاءَتْهُ » لأبي ذر عن الكشميهني ، وعلى آخره صح : « عَيْنُهُ فَجَاءَتْ » .

(٥) غشي عليه : أغمي عليه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غشا) .

(٦) لابن عساكر : « فنزلت » .

١٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ^(١) حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ

الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْيَلِّ ^(٢) ﴿

فِيهِ : الْبَرَاءُ ^(٣) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [١٩٢٧] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ^(٤) بَنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ ^(٢) عَمَدْتُ إِلَى عِقَالٍ ^(٥) أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالٍ أَبْيَضَ ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي ، فَغَدَوْتُ ^(٦) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ^(٧) ، فَقَالَ : « إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ » .

• [١٩٢٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . ح حَدَّثَنِي ^(٨) سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ،

(١) عند ابن عساكر : « إلى قوله : ﴿ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْيَلِّ ﴾ » بدلاً من تنمة الآية .

(٢) [البقرة : ١٨٧] .

(٣) قوله : « فِيهِ الْبَرَاءُ » لابن عساكر : « فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ » .

(٤) لابن عساكر : « الْحَجَّاجُ » بزيادة ألف ولام .

(٥) عقال : هو الحبل الذي يعقل به البعير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عقل) .

(٦) فغدوت : ذهبت ، والغدو : سير أول النهار . والمراد الذهاب (انظر : النهاية في غريب الحديث ،

مادة : غدا) .

(٧) قوله : « لَهُ ذَلِكَ » لأبي الوقت : « ذَلِكَ لَهُ » .

• [١٩٢٧] [التحفة : خم دت ٩٨٥٦]

(٨) لأبي ذر ، وابن عساكر : « وحدثني » بزيادة واو .

قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : أَنْزِلَتْ : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ ^(١) ، وَلَمْ يَنْزَلْ : ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ ^(١) ، فَكَانَ ^(٢) رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ ^(٣) الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ ، وَلَمْ يَنْزَلْ ^(٤) يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ ^(٥) لَهُ رُؤْيَاهُمَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ : ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ ^(١) ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ^(٦) .

١٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

« لَا يَمْنَعَنَّكُمْ ^(٧) مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ » .

• [١٩٢٩-١٩٣٠] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤذَنُ بِلَيْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَإِنَّهُ لَا يُؤذَنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ » . قَالَ الْقَاسِمُ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا .

(١) [البقرة: ١٨٧] . (٢) لأبي الوقت : «وكان» .

(٣) لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : «رِجْلَيْهِ» .

(٤) قوله : «وَلَمْ يَنْزَلْ» لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : «وَلَا يَزَالُ» .

(٥) «تَبَيَّنَ» : بالمشناة الفوقية ، ورقم عليه لأبي ذر . «يَسْتَبِينُ» : رقم عليه للكشميهني .

(٦) قوله : «وَالنَّهَارَ» لابن عساكر : «مِنَ النَّهَارِ» .

* [١٩٢٨] [التحفة : خم م س ٤٧٥٠]

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «يَمْنَعَنَّكُمْ» .

* [١٩٢٩-١٩٣٠] [التحفة : خم م س ١٧٥٣٥]

١٨ - بَابُ تَأْخِيرِ ^(١) السَّحُورِ

- [١٩٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ ^(٢) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩ - بَابُ قَدْرِ كَمَ بَيْنَ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

- [١٩٣٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً.

٢٠ - بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَاصَلُوا، وَلَمْ يُذَكَّرِ السَّحُورُ ^(٣).

- [١٩٣٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَهَاهُمْ، قَالُوا: إِنَّكَ ^(٤)

(١) لأبي ذر وعليه صح صح: «تَعْجِيلٍ».

(٢) «السَّحُورُ» عزا في «الفتح» هذه الرواية للكشميهني والنسفي، وصوب الرواية التي في الأصل.

* [١٩٣١] [التحفة: خ ٤٧٢٥]

* [١٩٣٢] [التحفة: خ م ت س ق ٣٦٩٦]

(٣) «سَحُورٌ» بغير ألف ولام، ورقم عليه للكشميهني، نسب هذه الرواية في «الفتح» للكشميهني والنسفي.

(٤) لابن عساكر: «فإنَّكَ».

تُواصِلْ! قَالَ: «لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى».

- [١٩٣٤] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(١): «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً».

٢١- بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟ فَإِنْ قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا.

وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَحُذَيْفَةُ رضي الله عنه.

- [١٩٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: «أَنْ ^(٢) مَنْ أَكَلَ فَلَيْتِمٌ، أَوْ فَلْيُصِّمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ».

٢٢- بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُبًا

- [١٩٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

* [١٩٣٣] [التحفة: خ ٧٦٢٠]

(١) لابن عساكر: «رسول الله».

* [١٩٣٤] [التحفة: خ ١٠٢٨]

(٢) لأبي ذر: «إِنَّ» وعليه صح.

* [١٩٣٥] [التحفة: خ م س ٤٥٣٨]

قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَأَبِي حِينَ ^(١) دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ .

• [١٩٣٧] ح حَدَّثَنَا ^(٢) أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ .

وَقَالَ ^(٣) مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : أَقْسِمُ بِاللَّهِ ، لَتُقَرَّعَنَّ ^(٤) بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَمَرْوَانَ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَكِرَهُ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي ذَاكِرٌ ^(٥) لَكَ أَمْرًا ، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ ^(٦) ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَ : كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَهُوَ ^(٧) أَعْلَمُ .

وَقَالَ هَمَّامٌ وَابْنُ ^(٨) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ ^(٩) بِالْفِطْرِ . وَالْأَوَّلُ أَسْنَدُ .

(١) لأبي ذر وعليه صحح : «حَتَّى» ، وأضاف في حاشية البقاعي : «حيث» ونسبه لنسخة .

* [١٩٣٦] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٢) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صحح : «وحدَّثنا» بزيادة واو .

(٣) لابن عساكر : «فَقَالَ» .

(٤) «لَتُقَرَّعَنَّ» رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستملي .

(٥) «أَذْكُرُّ» رقم عليه للكشميهني . هذه من «الفتح» .

(٦) قوله : «لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ» للكشميهني : «لَمْ أَذْكُرْ ذَلِكَ» . من «الفتح» .

(٧) «وَهُنَّ» وهذه رواية النسفي ، وهي من الفرع .

(٨) عليه صحح . (٩) لابن عساكر : «يَأْمُرُنَا» .

٢٣ - بَابُ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَحْرُمُ عَلَيْهِ فَرْجُهَا .

• [١٩٣٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ ^(١) : عَنْ شُعْبَةَ ^(٢) ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ ^(٣) وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ ^(٤) .

وَقَالَ ^(٥) : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ مَثَارِبٌ ﴾ ^(٦) حَاجَةٌ ^(٧) .

قَالَ طَاوُسٌ : ﴿ أُولَى الْإِرْبَةِ ﴾ ^(٨) الْأَحْمَقُ ، لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النَّسَاءِ ^(٩) .

(١) ليس عند أبي ذر، وابن عساكر.

(٢) «عن سعيد»: ورقم عليه لأبي ذر، قال الحافظ ابن حجر: «وهو غلط فاحش؛ فليس في شيوخ سليمان بن حرب أحد اسمه سعيد حدثه عن الحكم». وجعله في حاشية البقاعي لأبي ذر عن الكشميهني.

(٣) يباشر: أراد بالمباشرة الملامسة. وأصله من لمس بشرة الرجل بشرة المرأة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بشر).

(٤) رقم عليه بـ «إلى». قوله: «لإزبه» ثبتت لفظة: «إلى»، على قوله: «لإزبه» في اليونينية. اهـ.
لإربه: أي: لحاجته، تعنى: أنه كان غالباً لهواه. وقيل: أرادت به العضو، وعنت به من الأعضاء الذكور خاصة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أرب)

(٥) رقم عليه لابن عساكر. (٦) [طه: ١٨].

(٧) قوله: «مآربٌ حاجة» لأبي ذر عن الكشميهني: «مآربٌ حاجات»، وله عن الحموي والمستملي: «مآربٌ حاجة».

(٨) زاد لأبي ذر هنا: ﴿غَيْرِ﴾ وعليه صح.

(٩) [النور: ٣١]. (١٠) رقم عليه لابن عساكر، وكتب: «إلى».

٢٤ - بَابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ^(١)

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ : إِنْ نَظَرَ فَأَمْنَى يُتِمُّ صَوْمَهُ .

● [١٩٣٩] ^(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ^(٣) يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُقْبَلُ بَعْضَ أَرْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ ضَحِكَتْ .

● [١٩٤٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ ^(٤) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّهَا رضي الله عنها قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ ^(٥) ، إِذْ حِضْتُ فَأَنْسَلْتُ ^(٦) ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي ، فَقَالَ : « مَا لَكَ ؟ أَنْفِسْتِ ^(٧) ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ ، وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ .

(١) الباب وترجمته ليس عند أبي ذر .

(٢) زاد هنا لأبي ذر : «بابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ» وعليه صح .

(٣) لابن عساكر : «حدَّثني» .

● [١٩٣٩] [التحفة : خ ١٧١٧٠ - خ س ١٧٣١٣] (٤) عليه صح .

(٥) الخميعة : الخميل والخميلة : القטיפفة وهي كل ثوب له أهداب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خمل) .

(٦) فأنسلت : الانسلاال : المضي بتأن ، والخروج بالتدريج . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سلل) .

(٧) كذا بالوجهين ، ورقم على الضم لأبي ذر .

أنفست : أحضت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نفس) .

● [١٩٤٠] [التحفة : خ م س ١٨٢٧٠]

٢٥ - بَابُ اغْتِسَالِ الصَّائِمِ

وَبَلَّ ابْنُ عُمَرَ ~~بِغَيْرِهَا~~ ثَوْبًا ، فَأَلْقَاهُ ^(١) عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ .

وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الْحَمَّامَ وَهُوَ صَائِمٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقِدْرَ أَوْ الشَّيْءَ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالتَّبْرُدِ لِلصَّائِمِ .

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : إِذَا كَانَ صَوْمٌ ^(٢) أَحَدِكُمْ فَلْيُصْبِحْ دِهِينًا مُتَرَجِّلًا .

وَقَالَ أَنَسٌ : إِنَّ لِي أَبْزَنَ ^(٣) أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ .

وَيُذَكَّرُ ^(٤) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ ، وَلَا يَبْلَعُ رِيْقَهُ ^(٥) .

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ ازْدَرَدَ رِيْقَهُ لَا أَقُولُ : يُفْطِرُ ^(٦) .

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، ولابن عساكر : «فَأَلْقَيْ» وعليه صح .

(٢) «يَوْمٌ صَوْمٌ» ورقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٣) كذا ضبط ، وعلى أوله وآخره صح ، ورقم عليه لأبي ذر . قوله : «أَبْزَنَ» هو بهذا الضبط في

اليونانية ، وفي رواية : «أَبْزَنًا» وليس عليه رقم في اليونانية ، وفي القسطلاني أن رواية أبي ذر :

«أَبْزَنُ» ، قال : «والروايتان في الفرع منونتان ، وفي غيره بغير تنوين ؛ لأنه فارسي فلذلك لم

يصرف» . اهـ . وفي حاشية البقاعي جعل المنون بالضم بكسر الزاي : «أَبْزَنُ» ونسبه لنسخة .

(٤) ليس عند أبي ذر وابن عساكر ، وإلى قوله : «صَائِمٌ» ليس عند ابن عساكر .

(٥) قوله : «وَلَا يَبْلَعُ رِيْقَهُ» ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(٦) قوله : «وَقَالَ عَطَاءٌ» إلى هنا ليس عند ابن عساكر .

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِالسَّوَاكِ الرَّطْبِ ، قِيلَ : لَهُ طَعْمٌ ! قَالَ : وَالْمَاءُ لَهُ طَعْمٌ ، وَأَنْتَ تَمْضِضُ^(١) بِهِ .

وَلَمْ يَرَ أَنَسُ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ بِالْكُحْلِ لِلصَّائِمِ بَأْسًا .

● [١٩٤١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ وَأَبِي بَكْرٍ^(٢) ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ^(٣) فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ .

● [١٩٤٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : كُنْتُ أَنَا وَأَبِي ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ لِيُصْبِحَ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ، ثُمَّ يَصُومُهُ .
ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ .

٢٦ - بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ اسْتَنْثَرَ فَدَخَلَ الْمَاءُ فِي حَلْقِهِ لَا بَأْسَ إِنْ^(٤) لَمْ يَمْلِكْ .

(١) «تَمْضِضُ» بِالْفَتْحِ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ . اهـ .

(٢) زَادَ فِي حَاشِيَةِ الْبِقَاعِيِّ : «قَالَا» وَنَسَبَهُ لِبَعْضِ النُّسَخِ ، وَعَلَيْهِ صَحِّحٌ .

(٣) رَسَمَ عَلَى الْفَرَاغِ بَعْدَهُ (X) وَأَعَادَهُ مُقَابِلَهُ وَكَتَبَ : «جُنْبًا» بِغَيْرِ رَقْمٍ .

● [١٩٤١] [التحفة : خ م س ١٦٧٠١ - خ م د ت س ١٧٦٩٦]

● [١٩٤٢] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٤) لَيْسَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ ، وَابْنِ عَسَاكِرٍ . وَفِي حَاشِيَةِ الْبِقَاعِيِّ أَنَّ مَالِيْسَ عِنْدَهُمَا قَوْلُهُ : «إِنْ لَمْ يَمْلِكْ» ،

وَزَادَ بَعْدَهُ : «رَدَّةٌ» وَنَسَبَهُ لِنُسَخَةٍ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ دَخَلَ حَلَقَهُ الذُّبَابُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

وَقَالَ الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ : إِنْ جَامَعَ نَاسِيًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

- [١٩٤٣] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

٢٧ - بَابُ سُؤَالِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

وَيُذَكَّرُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَحْصِي أَوْ أَعْدُّ .

وَقَالَ ^(٢) أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّؤَالِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ » .

وَيُرَوَّى نَحْوَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَخْصُ الصَّائِمَ مِنْ غَيْرِهِ .

وَقَالَتْ ^(٣) عَائِشَةُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « ^(٤) مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ » .

* [١٩٤٣] [التحفة : خ ١٤٥٥٣]

(١) «السُّؤَالِ» : بزيادة ألف ولام - رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٢) رقم عليه بعلامة مؤخر عند أبي ذر .

(٣) رقم عليه بعلامة مقدم عند أبي ذر .

(٤) زاد هنا : «السُّؤَالِ» ورقم على أوله لأبي ذر ، وعليه صح ، وعلى آخره لابن عساكر في نسخة ،

وأبي الوقت ، وفوقه علامة الكشميهني .

وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ: يَبْتَلَعُ^(١) رِيْقَهُ.

● [١٩٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ^(٢) وَاسْتَنْثَرَ^(٣)، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ^(٤) ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ^(٥)، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي^(٦) هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ^(٧) وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ^(٨) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(١) للمستملي: «يَبْلَعُ»، وللحموي: «يَبْتَلَعُ»، وكلاهما من «الفتح». والأخير منها وقع في حاشية البقاعي منسوبا لنسخة.

(٢) رقم عليه برمز نسخة، ولابن عساكر: «مَضْمَضَ»: رقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر، وعلى الأول صح.

(٣) استنثر: استنشق الماء، ثم استخرج ما في الأنف. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نثر).

(٤) المرفق: طرف عظم الذراع مما يلي العضد. (انظر: مشارق الأنوار) (١/٣٩٧).

(٥) «رَأْسُهُ» بغير باء: رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح.

(٦) هكذا الواو من «وَضُوءِي» مفتوحة في اليونانية.

(٧) زاد في حاشية البقاعي: «نَحْوَ» ونسبه لنسخة.

(٨) قوله: «إِلَّا غُفِرَ لَهُ...» إلخ بثبوت «إِلَّا» في جميع النسخ المعتمدة ومنها فرع اليونانية الذي بيدنا، وهي ساقطة من شرح القسطلاني ومن جميع نسخ المتن المطبوعة.

٢٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخِرِهِ الْمَاءَ»

وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ^(١) لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلْ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ تَمَضَّمَصَ^(٢) ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ^(٣) إِنْ

لَمْ^(٤) يَزْدَرِدْ^(٥) رِيْقَهُ ، وَمَاذَا^(٦) بَقِيَ فِي فِيهِ ، وَلَا يَمْضَعُ^(٧) الْعِلْكَ ، فَإِنْ ازْدَرَدَ

رِيْقَ الْعِلْكَ لَا أَقُولُ : إِنَّهُ^(٨) يُفْطِرُ ، وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ ، فَإِنْ اسْتَنْشَرَ^(٩) فَدَخَلَ

الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ ؛ لَمْ يَمْلِكْ^(١٠) .

(١) فتح سين «السعوط» من الفرع .

(٢) «مَضَّمَصَ» عليه صح ، ورقم عليه لابن عساكر في نسخة ، وأبي الوقت .

(٣) «لَا يَضِيرُهُ» ورقم عليه بعلامة ابن عساكر في نسخة ، والكشميهني وأبي ذر ، وجعله في حاشية البقاعي من رواية أبي ذر عن الكشميهني والمستملي .

«لَمْ يَضِيرُهُ» ورقم عليه لابن عساكر - وضبطه في حاشية البقاعي هكذا : «لَمْ يَضِيرُهُ» - وفي القسطلاني : «ولأبي الوقت : لَا يَضِيرُهُ أَنْ يَزْدَرِدَ رِيْقَهُ ، فَاسْقَطَ لَمْ وَفَتْحَ الْهَمْزَةَ وَنَصَبَ يَزْدَرِدَ» . اهـ .

(٤) ليس عند أبي الوقت .

(٥) يزدرد : يبتلع . (انظر : عمدة القاري) (١١ / ١٤) .

(٦) شطره الأخير «ذَا» ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(٧) قوله : «وَلَا يَمْضَعُ» لابن عساكر : «وَيَمْضَعُ» . «يمضغ» بفتح الضاد عند أبي ذر مصححا عليه ، وهي تفتح وتضم ؛ قاله ابن سيده . اهـ من اليونينية .

(٨) هكذا الهمزة من «إنه» مفتوحة ومكسورة في اليونينية .

(٩) قوله : «فَإِنْ اسْتَنْشَرَ . .» إلى آخره ، ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(١٠) رقم على آخره بعلامة ابن عساكر .

٢٩- بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ^(١) : «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرِ^(٢) وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ» .

وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَّادٌ : يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ .

● [١٩٤٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا^(٣) يَحْيَى ، هُوَ : ابْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ اخْتَرَقَ ، قَالَ : «مَا لَكَ؟» قَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ^(٤) ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمِكْتَلٍ^(٥) يُدْعَى الْعَرَقَ^(٦) ، فَقَالَ : «أَيْنَ الْمُخْتَرِقُ؟» قَالَ : أَنَا ، قَالَ : «تَصَدَّقْ بِهَذَا» .

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «عِلَّة» .

(٣) لابن عساكر : «أخبرنا» .

(٤) قوله : «فِي رَمَضَانَ» لابن عساكر : «فِي نَهَارِ رَمَضَانَ» .

(٥) بمِكْتَلٍ : وعاء كبير يسع خمسة عشر صاعًا ، والصاع مكيال مقداره : ٢,٠٤ كيلو جرام . (انظر : المكييل والموازين) (ص ٣٧) .

(٦) العرق : زَبِيل (قُفَّة) منسوج من نسائج الخوص ، وكل شيء مضمفور فهو عَرَق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرق) .

٣٠- بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ

فَتُصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيُكْفَرْ

• [١٩٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ^(٣): «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ^(٤): «فَمَكَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا^(٥) تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ: الْمِكْتَلُ - قَالَ^(٦): «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْهَا^(٧)، فَتُصَدَّقْ بِهِ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(٨) - يُرِيدُ: الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي! فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمْنَاهُ أَهْلَكَ».

(١) بدل قوله: «عند النبي»: «مع النبي» ورقم عليه بعلامة أبي الوقت، والكشميهني. علامة الكشميهني من «الفتح».

(٢) رقم عليه بعلامة ابن عساكر في نسخة.

(٣) لأبي ذر، وابن عساكر، وعلى الأخير صح: «قال».

(٤) رقم عليه بعلامة ابن عساكر.

(٥) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح. وفي نسخة: «فيه» وعليه صح.

(٦) لابن عساكر: «فقال».

(٧) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأولين صح: «خُذْ هَذَا»، وبعده صح.

(٨) لابتيتها: مثنى لابة، وهي الأرض ذات الحجارة السود، والمراد طرفاها. (انظر: النهاية في

غريب الحديث، مادة: لوب).

٣١- بَابُ الْمُجَامِعِ فِي رَمَضَانَ هَلْ يُطْعَمُ أَهْلُهُ مِنَ الْكَفَّارَةِ

إِذَا كَانُوا مَحَاوِيجَ^(١)؟

- [١٩٤٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : إِنَّ الْأَخِرَ^(٢) وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ! فَقَالَ : «أَتَجِدُ مَا تَحَرَّرُ رَقَبَةً؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «أَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ^(٣) سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَهُوَ : الزَّبِيلُ^(٤) - قَالَ : «أَطْعِمْ هَذَا عَنكَ» ، قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا؟! مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا! قَالَ : «فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» .

٣٢- بَابُ الْحِجَامَةِ وَالْقِيءِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ

(١) محاويج : محتاجون ، ويحتمل أن يكون جمع : محواج ، وهو كثير الحاجة . (انظر : عمدة القاري) (٣٤ / ١١) .

(٢) كذا بهمزة مفتوحة غير ممدودة ، وكتب فوقها : «قصر» . لفظ «قصر» الذي فوق «الأخر» ليس من اليونانية .

الأخر : هو الأبعد المتأخر عن الخير . انظر : (النهاية في غريب الحديث ، مادة : أخر) .

(٣) ليس عند أبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٤) في حاشية البقاعي : «الزبيل» ، ونسبه لنسخة .

الزبيل : القفة الكبيرة ونحوها . (انظر : مشارق الأنوار) (٣٩ / ١) .

عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : إِذَا قَاءَ فَلَا يُفْطِرُ، إِنَّمَا ^(١) يُخْرِجُ وَلَا يُوَلِّجُ ^(٢).

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يُفْطِرُ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةُ : الصَّوْمُ ^(٣) مِمَّا دَخَلَ، وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَرَكَهُ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ .
وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا .

وَيُذَكِّرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ احْتَجَمُوا صِيَامًا .

وَقَالَ بُكَيْرٌ، عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ : كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا تَنْهَى ^(٤).

وَيُزَوِّي عَنْ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا، فَقَالَ ^(٥) : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ
وَالْمَخْجُومُ» .

وَقَالَ لِي عِيَّاشٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ مِثْلَهُ،
قِيلَ لَهُ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ .

• [١٩٤٨] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ ^(٦) النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ .

(١) للكشميهني : «إنه» . من «الفتح» .

(٢) يولج : أي : يُدْخِلُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ولج) .

(٣) «الفِطْرُ» ورقم عليه بعلامة أبي ذر ، وابن عساكر ، في نسخة ، وعلى الأول صح .

(٤) لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : «تَنْهَى» .

(٥) ليس عند أبي ذر . وعند بعضهم : «قال» ؛ وليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(٦) ليس عند ابن عساكر ، وله : «قال : احْتَجَمَ» .

- [١٩٤٩] حدثنا^(١) أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: احتجَمَ النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم.
- [١٩٥٠] حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ ثابت^(٢) البُنانيَّ يسأل^(٣) أنس بن مالك رضي الله عنه: أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال: لا، إلا من أجل الضعف.
- وزاد شعبة، حدثنا شعبة: على عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

٣٣- باب الصوم في السفر والإفطار

- [١٩٥١] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، سمع ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فقال لرجل: «انزل فاجدخ^(٥) لي»، قال: يا رسول الله، الشمس^(٦)! قال: «انزل فاجدخ لي»، قال: يا رسول الله، الشمس^(٧)! قال: «انزل فاجدخ لي»، فنزل،

(١) هذا الحديث على أوله وآخره صح، ورقم في الموضعين بعلامة أبي ذر، وليس عند ابن عساکر.

● [١٩٤٩] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩]

(٢) «ثابت» هو هكذا في اليونانية بصورة المرفوع وعليه فتحتان.

(٣) لأبي ذر: «سئل» وعليه صح.

● [١٩٥٠] [التحفة: خ ٤٤٨]

(٤) لابن عساکر: «النبي».

(٥) فاجدخ: الجدح: أن يحرك السويق بالماء ويخوض حتى يستوى، وكذلك اللبن ونحوه.

(انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جدح).

(٦) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا». «الشمس» في الموضعين بالنصب والرفع، والرفع رواية أبي ذر.

(٧) كذا بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

فَجَدَّحَ لَهُ ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَاهُنَا ، ثُمَّ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

تَابَعَهُ جَرِيرٌ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ .

● [١٩٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُسْرِدُ^(١) الصَّوْمَ .

● [١٩٥٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ - فَقَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ » .

٣٤- بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

● [١٩٥٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ، فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ .

* [١٩٥١] [التحفة : خ م د س ٥١٦٣]

(١) أسرد : أوالي وأتابع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سرد) .

* [١٩٥٢] [التحفة : خ ١٧٣١٩]

* [١٩٥٣] [التحفة : خ م س ٥٨٤٣]

قال أبو عبد الله^(١): والكديد^(٢) ماء بين عسفان^(٣) وقديد^(٤).

● [١٩٥٥] ^(٥) حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر، أن إسماعيل بن عبيد الله حدثه، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: خرجنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره في يوم حار، حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا ما كان من النبي ﷺ وابن رواحة.

٣٥- باب قول النبي ﷺ لمن ظلل^(٧) عليه واشتد الحر^(٨):

«ليس من البر الصوم في السفر»

● [١٩٥٦] حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري،

(١) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس عند ابن عساكر، ورقم عليه بعلامة أبي ذر عن المستملي.
(٢) رقم عليه بعلامة المستملي.

الكديد: يعرف اليوم باسم: «الحمض»: أرض بين عسفان وخليص على مسافة ٩٠ كيلو مترًا من مكة، على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٢٣١).
(٣) رقم عليه بعلامة المستملي.
(٤) رقم على أوله بعلامة أبي ذر.

قديد: واد فحل من أودية الحجاز التهامية، يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة، على نحو ١٢٠ كيلومترًا. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٢٢٢).

● [١٩٥٤] [التحفة: خ م ص ٥٨٤٣]

(٥) زاد هنا: «باب»، هذا الباب من غير اليونينية، وهو ثابت بغير ترجمة في أصول كثيرة، قال الحافظ: «وسقط من رواية النسفي».

(٦) لابن عساكر: «رسول الله».

● [١٩٥٥] [التحفة: خ م د ١٠٩٧٨]

(٧) كذا ضبط، وعليه صح.
(٨) رقم عليه بعلامة ابن عساكر في نسخة.

قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » فَقَالُوا ^(١) : صَائِمٌ ، فَقَالَ : « لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ » .

٣٦- بَابٌ لَمْ يَعِْبْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِنْفَاطَارِ

• [١٩٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

٣٧- بَابٌ مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ

• [١٩٥٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ ، فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ ^(٢) ؛ لِيَرِيَهُ النَّاسُ ^(٣)

(١) لابن عساكر : « قالوا » بغير فاء .

* [١٩٥٦] [التحفة : خ م د س ٢٦٤٥]

* [١٩٥٧] [التحفة : خ ٧٣٧]

(٢) كذا بالثنية وعليه صح . ولأبي ذر ، وابن عساكر في نسخة : « إلى يديه » . ولابن عساكر أيضًا : « إلى فيه » .

(٣) قوله : « لِيَرِيَهُ النَّاسُ » رقم على أوله بعلامة ابن عساكر في نسخة . ولابن عساكر ، والكشميهني : « لِيَرَاهُ النَّاسُ » .

فَأَفْطَرَ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَكَانَ^(١) ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ؛ فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

٣٨- بَابُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾^(٢)

قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ: نَسَخَتْهَا: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾^(٣) هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ^(٤).

وَقَالَ^(٥) ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا^(٦) الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: نَزَلَ رَمَضَانُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ مِمَّنْ يُطِيقُهُ، وَرُخِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَنَسَخَتْهَا: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾^(٢)؛ فَأَمَرُوا بِالصَّوْمِ.

(١) «وكان» عليه صح، ورقم عليه بعلامة ابن عساكر، وأبي ذر.

• [١٩٥٨] [التحفة: خم دس ٥٧٤٩]

(٢) [البقرة: ١٨٤].

(٣) بعده عند أبي ذر، وابن عساكر، وعلى الأول صح: «إلى قوله: ﴿عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾»، بدلاً من تنمة الآية، ورقم على أوله بعلامة أبي ذر وعليه صح.

(٤) [البقرة: ١٨٥].

(٥) في بعض الأصول تقديم حديث عياش - وهو الآتي - على قوله: «وقال ابن نمير» إلخ.

(٦) لابن عساكر: «أخبرنا».

- [١٩٥٩] حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَرَأَ : ﴿ فِدْيَةٌ طَعَامُ (مَسَاكِينَ) ﴾ ^(١) قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ .

٣٩- بَابُ مَتَى يُقْضَى قِضَاءُ رَمَضَانَ؟

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يُفَرَّقَ ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ ^(٢) .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي صَوْمِ الْعَشْرِ : لَا يَصْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِذَا فَرَطَ حَتَّى جَاءَ ^(٣) رَمَضَانُ آخَرَ يَصُومُهُمَا . وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ طَعَامًا .

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا ^(٤) ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ .

وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ الْإِطْعَامَ ؛ إِنَّمَا قَالَ : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ ^(٢) .

- [١٩٦٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ : كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ ^(٥) ، فَمَا

(١) [البقرة: ١٨٤] . لابن عساكر: ﴿مَسْكِينٍ﴾ وعليه صح . وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم وحمزة والكسائي وخلف ويعقوب على الأفراد . أما: «مساكين» على الجمع فهي قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر، رحمهم الله جميعا . (انظر: النشر في القراءات العشر) (٢/٢٢٦) .

* [١٩٥٩] [التحفة: خ ٨٠١٨]

(٢) [البقرة: ١٨٥] . (٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «جَارًا» .

(٤) على آخره وأول ما بعده صح .

(٥) قوله: «مِنْ رَمَضَانَ» ليس عند ابن عساكر في نسخة .

أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ .

قَالَ يَحْيَى : الشُّغْلُ ^(١) مِنَ النَّبِيِّ ، أَوْ بِالنَّبِيِّ ^(٢) ﷺ .

٤٠ - بَابُ الْحَائِضِ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ

وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ : إِنَّ الشُّنْنَ وَوُجُوهَ الْحَقِّ لَتَأْتِي كَثِيرًا عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ ،
فَمَا يَجِدُ الْمُسْلِمُونَ بُدًّا مِنْ اتِّبَاعِهَا ؛ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصِّيَامَ ،
وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ .

• [١٩٦١] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٤) زَيْدٌ ،
عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ
تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟ فَذَلِكَ نُقْصَانُ دِينِهَا ^(٥) » .

٤١ - بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا ^(٦) جَازَ .

(١) كذا ضبط ، ورقم عليه بعلامة أبي الوقت . ضم شين « الشُّغْلُ » من الفرع .

(٢) في القسطلاني ، وفي بعض الأصول : « قال يحيى : ذاك عن الشُّغْلِ مِنَ النَّبِيِّ إِخ » .

• [١٩٦٠] [التحفة : خم دس ق ١٧٧٧٧]

(٣) لأبي الوقت : « أخبرنا » . (٤) لأبي الوقت : « أخبرني » .

(٥) قوله : « نُقْصَانُ دِينِهَا » لبعضهم : « نُقْصَانٌ مِنْ دِينِهَا » ، وليس عند ابن عساكر ، « مِنْ نُقْصَانِ
دِينِهَا » عليه صح ، ورقم عليه بعلامة أبي ذر ، وابن عساكر .

• [١٩٦١] [التحفة : خم س ق ٤٢٧١]

(٦) قوله : « يَوْمًا وَاحِدًا » لأبي ذر عن الكشميهني : « فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ » .

• [١٩٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أُعَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ».

تَابِعَهُ ابْنُ وَهَبٍ: عَنْ عَمْرِو.

رَوَاهُ ^(١) يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ.

• [١٩٦٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ^(٢): «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ؛ أَفَأَقْضِيهِ ^(٣) عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ ^(٤): «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».

قَالَ سُلَيْمَانُ: فَقَالَ ^(٥) الْحَكَمُ وَسَلْمَةُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ - قَالَا: سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْحَكَمِ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ وَسَلْمَةَ

(١) في أصول كثيرة: «وَرَوَاهُ» بِالْوَاوِ.

* [١٩٦٢] [التحفة: خ م د س ١٦٣٨٢]

(٢) لابن عساكر: «أَنَّهُ قَالَ».

(٣) رقم على أوله بعلامة ابن عساكر، وعليه صح صح.

(٤) ليس عند أبي ذر، وابن عساكر.

(٥) لأبي الوقت: «قال».

ابن كهيل ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ .

وَقَالَ يَحْيَى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ^(١) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٢) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذْرٍ^(٣) .

وَقَالَ أَبُو حَرِيرٍ^(٤) : حَدَّثَنَا^(٥) عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَاتَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا صَوْمٌ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا .

٤٢ - بَابُ مَتَى يَحِلُّ فِطْرُ الصَّائِمِ

وَأَفْطَرَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حِينَ غَابَ قُرْصُ الشَّمْسِ .

• [١٩٦٤] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا ، وَأَذْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

(١) بعده لابن عساكر : «ابن جبير» .

(٢) قوله : «ابن جبير» ليس عند ابن عساكر ، وأبوي ذر والوقت .

(٣) قوله : «صَوْمٌ نَذْرٍ» على كل كلمة صح .

(٤) عليه صح صح ، ورقم عليه بعلامة أبي الوقت .

(٥) لأبي الوقت : «حدّثني» .

• [١٩٦٣] [التحفة : ع ٥٦١٢]

• [١٩٦٤] [التحفة : خم مدت س ١٠٤٧٤]

• [١٩٦٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(١) الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ^(٢) الشَّمْسُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ : « يَا فَلَانُ ، قُمْ فَاجِدْ لَنَا » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَمْسَيْتَ ! قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْ لَنَا » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَوْ أَمْسَيْتَ ! قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْ لَنَا » ، قَالَ : إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا ! قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْ لَنَا » ، فَانزَلَ ، فَجَدَّحَ لَهُمْ ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ^(٣) ، ثُمَّ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

٤٣ - بَابُ يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرَ عَلَيْهِ^(٤) بِالْمَاءِ^(٥) وَغَيْرِهِ

• [١٩٦٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ^(٦) ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْ لَنَا » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَمْسَيْتَ ! قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْ لَنَا » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا ! قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْ لَنَا » ، فَانزَلَ^(٧) ، فَجَدَّحَ ، ثُمَّ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ .

(١) زاد في حاشية البقاعي : « ابن شاهين » ، ونسبه لنسخة .

(٢) « غَابَتْ » ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٣) لابن عساكر ، وأبي ذر : « رسول الله » .

* [١٩٦٥] [التحفة : خ م د س ٥١٦٣]

(٤) ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر .

(٥) للكشميهني : « مِنَ الْمَاءِ » .

(٦) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : « الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ » .

(٧) لأبي الوقت : « قَالَ فَانزَلَ » .

* [١٩٦٦] [التحفة : خ م د س ٥١٦٣]

٤٤ - بَابُ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ

- [١٩٦٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ».
- [١٩٦٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَوَاهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَصَامَ، حَتَّى أَمْسَى، قَالَ لِرَجُلٍ: «انزِلْ فَاجِدْ لِي»، قَالَ: لَوْ أَنْتَظَرْتُ حَتَّى تُمَسِيَ! قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْ لِي، إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

٤٥ - بَابُ إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ

- [١٩٦٩] حَدَّثَنِي ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ^(٢) رَوَاهُ قَالَتْ: أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٣) يَوْمَ غَيْمٍ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ.

قِيلَ لِهِشَامٍ: فَأَمِرُوا بِالْقَضَاءِ؟ قَالَ: بَدُّ ^(٤) مِنْ قَضَاءِ.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: سَمِعْتُ هِشَامًا: لَا أَدْرِي أَقَضُوا أَمْ لَا؟

● [١٩٦٧] [التحفة: خ ت ٤٧٤٦]

● [١٩٦٨] [التحفة: خ م د س ٥١٦٣]

(١) في أصول كثيرة: «حدَّثنا».

(٢) لأبي الوقت: «رسول الله».

(٤) «بَدُّ» من الفرع. ولأبي ذر: «لَا بَدُّ» وعليه صح.

● [١٩٦٩] [التحفة: خ د ق ١٥٧٤٩]

٤٦ - بَابُ صَوْمِ الصَّبِيَّانِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَشْوَانٍ ^(١) فِي رَمَضَانَ : وَيَلِكُ ! وَصَبِيَانُنَا صِيَامٌ ^(٢) ! فَضَرَبَهُ .

- [١٩٧٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ ، قَالَتْ : أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ : « مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتِمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ » ، قَالَتْ : فَكُنَّا ^(٣) نَصُومُهُ بَعْدَ ، وَنُصُومُ صَبِيَانُنَا ، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ ^(٤) .

٤٧ - بَابُ الْوِصَالِ ، وَمَنْ قَالَ : لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تَرَاتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ ^(٥) .

- [١٩٧١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٦) يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تُوَاصِلُوا » ، قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ :

(١) كذا بالوجهين ، وعلى آخره صح .

(٢) رقم عليه بعلامة ابن عساكر ، وأبي ذر . وبدله : « صَوَامٌ » وعليه صح .

(٣) لأبي الوقت : « كُنَّا » بغير فاء .

(٤) زاد بعده لابن عساكر ، وأبي ذر عن المستملي : « قال : العِهْنُ الصُّوفُ » ، وبدل « العِهْنُ » بهذه

الزيادة في حاشية البقاعي : « وَالْعِهْنُ » بزيادة واو .

* [١٩٧٠] [التحفة : خ م ١٥٨٣٣]

(٦) ليس عند ابن عساكر .

(٥) [البقرة : ١٨٧] .

(٧) في أصول كثيرة : « حَدَّثَنَا » .

«لَسْتُ»^(١) كَأَحَدٍ مِنْكُمْ»^(٢)؛ إِنْني أَطْعَمُ وَأَسْقِي - أَوْ: إِنْني أَيْبِتُ أَطْعَمُ وَأَسْقِي» .

● [١٩٧٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ^(٣) تُوَاصِلُ! قَالَ: «إِنْني لَسْتُ مِثْلَكُمْ؛ إِنْني أَطْعَمُ وَأَسْقِي» .

● [١٩٧٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ خَبَّابٍ^(٤)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُوَاصِلُوا، فَإَيْكُمْ إِذَا»^(٥) أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنْني لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنْني أَيْبِتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِي»^(٦) .

● [١٩٧٤] حَدَّثَنَا^(٧) عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ؛

(١) لابن عساكر: «إِنْني لَسْتُ» .

(٢) قوله: «كَأَحَدٍ مِنْكُمْ» لأبي ذر والكشميهني: «كَأَحَدِكُمْ» .

● [١٩٧١] [التحفة: خ ١٢٧٨]

(٣) قوله: «قَالُوا: إِنَّكَ» لابن عساكر: «قال: قَالُوا: إِنَّكَ» .

● [١٩٧٢] [التحفة: خ م د ٨٣٥٣]

(٤) عليه صح .

(٥) رقم عليه لابن عساكر في نسخة، وليس عند أبي ذر .

(٦) كذا بغير ياء آخره، وعليه صح .

● [١٩٧٣] [التحفة: خ د ٤٠٩٥]

(٧) في نسخة: «أخبرنا»، ولأبي الوقت: «حدَّثني» .

رَحْمَةً لَهُمْ ، فَقَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ! قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ؛ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ ^(١) » .

لَمْ يَذْكُرْ ^(٢) عُثْمَانُ : رَحْمَةً لَهُمْ .

٤٨ - بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالِ

رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [١٩٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٣) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « وَأَيْكُمْ ^(٤) مِثْلِي ؟ ! إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ ^(١) » ، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ ^(٥) الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ، ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ ، فَقَالَ : « لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ » ؛ كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا .

• [١٩٧٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(٦) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ » مَرَّتَيْنِ ، قِيلَ : إِنَّكَ

(١) كذا بغير ياء آخره ، وعليه صح .

(٢) « قال أبو عبد الله : لم يذكر » ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت .

* [١٩٧٤] [التحفة : خ م س ٤٧ ١٧٠] .

(٣) « أخبرني » ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح والمستملي ، وأبي الوقت .

(٤) لابن عساكر : « فَأَيْكُمْ » .

(٥) للكشميهني : « مِنْ الْوِصَالِ » . من « الفتح » .

* [١٩٧٥] [التحفة : خ م س ١٦٣ ١٥١] .

(٦) قال في « الفتح » : « ولأبي ذر : حدثنا يحيى بن موسى » .

تُواصِلْ! قَالَ: «إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ^(١)، فَاكْلَفُوا^(٢) مِنْ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ».

٤٩- بَابُ الْوِصَالِ إِلَى السَّحْرِ

• [١٩٧٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُواصِلُوا، فَأَيْكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُواصِلْ حَتَّى السَّحْرِ»، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُواصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لَسْتُ^(٣) كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِ^(١)».

٥٠- بَابُ مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قِضَاءً إِذَا^(٤) كَانَ أَوْفَقَ لَهُ

• [١٩٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً^(٥)، فَقَالَ لَهَا:

(١) كذا بغير ياء آخره، وعليه صح.

(٢) فاكلفوا: يقال: كلفت بهذا الأمر أكلف به، إذا ولعت به وأحبته. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كلف).

• [١٩٧٦] [التحفة: خ ١٤٧٣٠] (٣) لابن عساكر: «إني لست».

• [١٩٧٧] [التحفة: خ ٤٠٩٥]

(٤) رقم عليه بعلامة ابن عساكر في نسخة. ولابن عساكر أيضًا: «إذ كان» وعليه صح.

(٥) للكشميهني: «مُتَبَدِّلَةٌ».

متبدلة: التبذل: ترك التزين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بذل).

مَا سَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخْوُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا! فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلُ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمَّ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمَّ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، فَصَلِّ يَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (صَدَقَ سَلْمَانُ).

٥١ - بَابُ صَوْمِ شَعْبَانَ

- [١٩٧٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا^(١) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ^(٢) ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ.
- [١٩٨٠] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ؛

* [١٩٧٨] [التحفة: خ ت ١١٨١٥]

(١) لأبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأولين صح: «وما».

(٢) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «النبي».

* [١٩٧٩] [التحفة: خ م د تم س ١٧٧١٠]

فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (١) مَا دُوِّمَ (٢) عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمَ عَلَيْهَا.

٥٢- بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ

• [١٩٨١] حَدَّثَنَا (٣) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ (٤)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: مَا صَامَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ، لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ، لَا يَصُومُ.

• [١٩٨٢] حَدَّثَنَا (٥) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ، حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومُ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ تَرَاهُ (٦) مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ. وَقَالَ (٧) سُلَيْمَانُ: عَنْ حُمَيْدٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسًا فِي الصَّوْمِ.

(١) قوله: «إلى النبي ﷺ» لابن عساكر: «إلى الله».

(٢) في نسخة: «ديم».

• [١٩٨٠] [التحفة: خ م س ١٧٧٨٠]

(٣) لأبي الوقت: «حدَّثني».

(٤) زاد بعده لأبي الوقت: «ابن جُبَيْر».

• [١٩٨١] [التحفة: خ م تم س ق ٥٤٤٧]

(٥) في أصول كثيرة: «حدَّثنا».

(٦) قوله: «تراه» هو بضم التاء وفتحها في نسخة الفرع التي بأيدينا، والفتح رواية ابن عساكر

وأبي ذر مصححًا عليه. اهـ.

(٧) لأبي الوقت: «قال» بغير واو.

• [١٩٨٢] [التحفة: خ ٧٤٢]

- [١٩٨٣] حدثني مُحَمَّدٌ^(١)، أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رضي الله عنه عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مِنْ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مَسِسْتُ خَزَّةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْبِنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبِيرَةً^(٢) أَطِيبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

٥٣- بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ فِي الصَّوْمِ

- [١٩٨٤] حدثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ؛ يَعْني: «إِنَّ لِرِزْوَرِكَ^(٥) عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»، فَقُلْتُ^(٦): وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ».

(١) زاد بعده لأبي ذر: «هُوَ ابْنُ سَلَامٍ»، وعليه صح.

(٢) «عَبِيرَةٌ» ورقم عليه بعلامة ابن عساكر، وعليه صح.

عبيرة: العبير: نوعٌ من الطيب ذو لون يُجمع من أخلاط. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عبر).

(٣) للكشميهني: «مِنْ رِيحٍ». من «الفتح».

* [١٩٨٣] [التحفة: خ ٦٨٢]

(٤) شدُّ الياء من «عليّ»، وضم لام «رسول» من الفرع.

(٥) لزورك: الزور: الزائر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: زور).

(٦) لابن عساكر: «قُلْتُ».

* [١٩٨٤] [التحفة: خ م دس ٨٩٦٠]

٥٤ - بَابُ حَقِّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ

● [١٩٨٥] حدثنا ابنُ مُقاتِلٍ^(١) ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَلَا تَفْعَلْ »^(٢) ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَتَمَّ وَنَمَّ ؛ فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ^(٣) عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْقِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِحَسْبِكَ^(٤) أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ^(٥) صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ، فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدْتُ^(٦) عَلَيَّ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ : « فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام ، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ » ، قُلْتُ : وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام ؟ قَالَ : « نِصْفَ الدَّهْرِ » ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ : يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ !

(١) لأبي الوقت : « مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ » .

(٢) قوله : « فَلَا تَفْعَلْ » لابن عساكر : « لَا تَفْعَلْ » بغير فاء .

(٣) ذكر في «الفتح» أن رواية الأفراد للكشميهني ، وأن رواية غيره : « وَإِنَّ لِعَيْنِكَ » بالثنية .

(٤) ضُبط بسكون السين وعليه صح ، كذا في اليونينية وكانت السين فيها مفتوحة فأصلحت

بتسكينها فالله أعلم ، وفي هامشها : « حَسْبِكَ » بغير خط الأصل وبغير خط اليونيني وليس

عليها رقم . اهـ من هامش الفرع الذي بيدنا .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « مِنْ كُلِّ » ، وله عن الكشميهني : « فِي كُلِّ » .

(٦) قوله : « فَإِنَّ ذَلِكَ » لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : « فَإِذْنُ ذَلِكَ » .

(٧) كذا بصيغة البناء للمجهول ، وعليه صح .

٥٥ - بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ

- [١٩٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُصُومَنَّ النَّهَارَ، وَلَا قَوْمَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ^(١) قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؛ فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا؛ فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

٥٦ - بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ

رَوَاهُ أَبُو جُحَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

- [١٩٨٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ عَطَاءَ، أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْهُمَا: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ، فِيمَا أُرْسَلُ إِلَيْهِ وَإِمَامًا لَقِيْتُهُ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ، وَتُصَلِّي^(٣)؟ فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ؛ فَإِنَّ

(١) لأبي الوقت: «فَقَدْ».

* [١٩٨٦] [التحفة: خم دس ٨٦٤٥]

(٢) لابن عساكر: «حَدَّثَنَا».

(٣) قوله: «وَتُصَلِّي» في بعض النسخ المعتمدة هنا زيادة: «وَلَا تَنَام».

لِعَيْنِكَ^(١) عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، قَالَ: إِنْني لَأَقْوَى
لِذَلِكَ^(٢)، قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ
يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى»، قَالَ: مَنْ لِي بِهِدِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟
قَالَ عَطَاءٌ: لَا أَذْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَامَ مَنْ
صَامَ الْأَبَدَ» مَرَّتَيْنِ.

٥٧- بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ

● [١٩٨٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ:
سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صُمْ مِنْ
الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، قَالَ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: «صُمْ يَوْمًا
وَأُفْطِرْ يَوْمًا»، فَقَالَ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَالَ: إِنْني أُطِيقُ أَكْثَرَ. فَمَا
زَالَ حَتَّى قَالَ: «فِي ثَلَاثٍ».

٥٨- بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

● [١٩٨٩] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ - وَكَانَ شَاعِرًا وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ: سَمِعْتُ

(١) هي بالإفراد، ولغير السرخسي والكشميهني: «لِعَيْنِكَ» بالتثنية كما في «الفتح». اهـ.

(٢) «لَأَقْوَى ذَلِكَ» ورقم عليه بعلامة ابن عساكر، كذا في اليونينية وهي بإسقاط حرف الجر، وفي
نسخة: «عَلَى ذَلِكَ».

● [١٩٨٧] [التحفة: خم ت س ق ٨٦٣٥]

● [١٩٨٨] [التحفة: خ س ٨٩١٦]

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» فَقُلْتُ ^(١) : نَعَمْ ، قَالَ : «إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ ^(٢) لَهُ الْعَيْنُ ، وَنَفِهْتَ ^(٣) لَهُ النَّفْسُ ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ» ، قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ ﷺ ، كَانَ ^(٤) يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى .»

• [١٩٩٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ^(٥) الْوَاسِطِيُّ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ^(٦) ، عَنْ خَالِدِ ^(٧) ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(٨) أَبُو الْمَلِيحِ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو فَحَدَّثَنَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةَ مِنْ أَدَمٍ ^(٩) حَشْوُهَا لَيْفٌ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ الْأَرْضِ ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ : «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟» قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ :

(١) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأولين صح : «قُلْتُ» .

(٢) هجمت : غارت ودخلت في موضعها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هجم) .

(٣) لأبي الوقت ، وابن عساكر : «نَهَيْتُ» ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «نَهَيْتُ» ، ورواية «نَهَيْتُ»

جعلها في «الفتح» بتقديم المثلثة على الهاء .

نفهت : أعيت وكَلَّتْ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نفه) .

(٤) لابن عساكر : «وَكَانَ» بزيادة واو .

* [١٩٨٩] [التحفة : خم م ت س ق ٨٦٣٥]

(٥) لأبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح : «إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» .

(٧) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : «خَالِدِ الْحَدَّاءِ» .

(٨) لأبي الوقت : «حَدَّثَنِي» .

(٩) آدم : جمع أديم ، وهو الجلد المدبوغ . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) (ص ٤٢٧) .

«خَمْسًا»^(١)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «سَبْعًا»^(٢)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «تِسْعًا»^(٣)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِحْدَى عَشْرَةَ»^(٤)، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرًا»^(٥) الدَّهْرُ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا.

٥٩- بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ^(٦)

• [١٩٩١] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثِ صِيَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنْامَ.

٦٠- بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عِنْدَهُمْ

• [١٩٩٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٨) خَالِدٌ، هُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ،

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «خَمْسَةٌ».

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «سَبْعَةٌ».

(٣) للكشميهني: «تِسْعَةٌ».

(٤) للكشميهني: «أَحَدَ عَشْرًا».

(٥) كذا بالوجه الثلاثة وعليه صح، وكتب: «معا»، وبالرفع والجر عند أبي ذر.

• [١٩٩٠] [التحفة: خ م س ٨٩٦٩]

(٦) ليس عند ابن عساكر، وأبي الوقت.

(٧) قوله: «ثَلَاثَ عَشْرَةَ... إلخ»، لأبي ذر عن الكشميهني: «ثَلَاثَةَ عَشْرَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَ وَخَمْسَةَ عَشْرَ».

• [١٩٩١] [التحفة: خ م س ١٣٦١٨]

(٨) لأبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

قَالَ: «أَعِيدُوا سَمَنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمَرَكُمْ فِي وَعَائِهِ؛ فَإِنِّي صَائِمٌ»، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خَوْيَصَةً^(١)، قَالَ: «مَا هِيَ؟» قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ^(٢)، قَالَ^(٣): «اللَّهُمَّ ارزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ^(٤)»؛ فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْنَةُ: أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي^(٥) - مَقْدَمَ حَجَّاجِ^(٦) الْبَصْرَةَ - بِضِعِّ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً.

• [١٩٩٣] حَدَّثَنَا^(٧) ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، سَمِعَ أَنَسًا خَوْلَتَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦١ - بَابُ الصَّوْمِ آخِرَ الشَّهْرِ^(٩)

• [١٩٩٤] حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عَنْ غَيْلَانَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ

(١) خويصة: تصغير خاصة، وهو مما اغتفر فيه التقاء الساكنين، ومعناها: حاجة تخصني بها.

(انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٣/٢٤٠).

(٢) على آخره وأول ما بعده صح. (٣) عليه صح.

(٤) لأبي ذر، وابن عساكر، وعليهما صح: «وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ». ونسبها في «الفتح» للكشميهني فقط.

(٥) زاد في حاشية البقاعي: «إلى» ونسبه لنسخة.

(٦) لأبي ذر: «الحججاج»، وعليه صح.

* [١٩٩٢] [التحفة: خ ٦٣٧]

(٧) لأبوي ذر والوقت، وعليهما صح: «قال».

(٨) لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «يَحْيَى بْنُ أَبِي ثَوْبٍ».

* [١٩٩٣] [التحفة: خت ٧٩٣]

(٩) «مِنْ آخِرِ» ورقم عليه بعلامة أبي ذر، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعلى الأولين صح.

حُصَيْنٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، أَنَّهُ سَأَلَهُ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ - فَقَالَ : « يَا أَبَا فَلَانٍ ^(١) ، أَمَا صُمْتَ سَرَرَ ^(٢) هَذَا الشَّهْرِ ^(٣) ؟ » ، قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ : يَعْني رَمَضَانَ ، قَالَ الرَّجُلُ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ » .

لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ : أَظُنُّهُ يَعْني رَمَضَانَ .

قال أبو عبد الله ^(٤) : وَقَالَ ثَابِتٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « مِنْ سَرَرَ شَعْبَانَ » .

٦٢ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

فَإِذَا ^(٥) أَصْبَحَ صَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُفْطِرَ ^(٦) .

[١٩٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ^(٧) ، عَنْ

(١) في أصول كثيرة : « يا فلان » ، قال الحافظ : « كذا للأكثر ، وفي نسخة من رواية أبي ذر : يا أبا فلان ، بأداة الكنية » .

(٢) فتح السين في الموضعين - هنا وفي الذي بعده - من الفرع .

(٣) سرر هذا الشهر : أوله . وقيل مستهله . وقيل وسطه . وقيل : آخر ليلة يستسر الهلال بنور الشمس . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سرر) .

(٤) قوله : « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ » ليس عند ابن عساكر .

[١٩٩٤] [التحفة : خت م د س ١٠٨٤٤ - خ م ١٠٨٤٩]

(٥) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صحح : « وإذا » .

(٦) زاد لأبوي ذر والوقت ، وابن عساكر ، وعلى الأول صحح : « يَعْني إِذَا لَمْ يَصُمْ قَبْلَهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ بَعْدَهُ » .

(٧) بعده لأبي ذر : « بن شيبنة » ، وعليه صحح .

مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رضي الله عنه: نَهَى ^(١) النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ: أَنْ يَنْفَرِدَ ^(٢) بِصَوْمِ ^(٣).

• [١٩٩٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ ^(٤) أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».

• [١٩٩٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتَ أَمْسِ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِينَ ^(٥) غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي».

وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ الْجَعْدِ، سَمِعَ قَتَادَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ، أَنَّ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَتْهُ: فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ.

(١) لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «أنهَى» بهمزة الاستفهام.

(٢) قوله: «أَنْ يَنْفَرِدَ» لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «يَغْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ».

(٣) «بِصَوْمِهِ» ورقم عليه لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح.

* [١٩٩٥] [التحفة: خم م س ق ٢٥٨٦]

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «لَا يَصُومُ».

* [١٩٩٦] [التحفة: خم م ق ١٢٣٦٥]

(٥) كذا بثبوت النون وعلى آخره صح. وبدله: «أَنْ تَصُومِي» ورقم عليه بعلامة أبي الوقت، وأبي

ذر، وابن عساكر، وعلى الأخير صح صح.

* [١٩٩٧] [التحفة: خم د س ١٥٧٨٩]

٦٣ - بَابُ هَلْ يَخْصُ شَيْئًا^(١) مِنَ الْأَيَّامِ؟

[١٩٩٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ : لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً^(٢)، وَأَيْكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ؟!

٦٤ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

[١٩٩٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ . خ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ^(٣)، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا^(٤) عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ .

[٢٠٠٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا^(٥) ابْنُ وَهْبٍ - أَوْ قُرَيْءٌ عَلَيْهِ - قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ^(٦)، وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ .

(١) قوله : «يَخْصُ شَيْئًا» لابن عساكر : «يَخْصُ شَيْءًا» .

(٢) ديمة : الديمة : المطر الدائم ، شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدى) (ص ٥٤٥) .

[١٩٩٨] [التحفة : خ م د تم س ١٧٤٠٦]

(٣) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : «عَبَّاسٍ» .

(٤) تماروا : التماري : المجادلة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مرا) .

[١٩٩٩] [التحفة : خ م د ١٨٠٥٤] (٥) لأبي ذر : «أَخْبَرَنِي» ، وعليه صح .

(٦) بحلاب : الحلاب : هو إناء يُخَلَّبُ فيه ، ويُقال له : المِخْلَبُ أيضًا ، وهو إناء يَسَعُ قدر حلبة ناقة . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٣/ ٢٣٣) .

فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ .

٦٥ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

• [٢٠٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ^(١) ، قَالَ : شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ^(٢) .

• [٢٠٠٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ^(٣) عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّخْرِ ، وَعَنِ الصَّمَاءِ^(٤) ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ^(٥) الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَعَنْ صَلَاةِ^(٦) بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ .

* [٢٠٠٠] [التحفة : خ م ١٨٠٧٩]

(١) قوله : «مولى ابن أزهَرَ» للكشميهني : «مولى بني أزهَرَ» . نسبها في «الفتح» للكشميهني .
(٢) زاد لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صح : «قال أبو عبد الله قال ابن عيينة من قال مولى ابن أزهَرَ فقد أصاب ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد أصاب» . اهـ .
نسككم : ذبائحكم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نسك) .

* [٢٠٠١] [التحفة : ع ١٠٦٦٣] (٣) لأبي ذر : «رسول الله» ، وعليه صح .

(٤) الصماء : اشتعال الصماء : أن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبًا . وإنما قيل لها صماء ، لأنه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها ، كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع . والفقهاء يقولون : هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ، ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صمم) .

(٥) يحتبي : الاحتباء : هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره ، ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حبا) .

(٦) لابن عساكر ، والحموي ، والمستملي : «وعن الصلاة» .

* [٢٠٠٢] [التحفة : خ م د ت ٤٤٠٤]

٦٦ - بَابُ الصَّوْمِ يَوْمَ النَّحْرِ^(١)

• [٢٠٠٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَا^(٢) ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : يُنْهَى^(٣) عَنْ صِيَامَيْنِ ، وَبَيَعَتَيْنِ : الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَالْمَلَامَسَةِ^(٤) وَالْمُنَابَذَةَ^(٥) .

• [٢٠٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ^(٦) ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فَقَالَ : رَجُلٌ نَذَرَ^(٧) أَنْ يَصُومَ يَوْمًا - قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ : الْإِثْنَيْنِ - فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدِ^(٨) ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ .

(١) قوله : «الصوم يوم النحر» لابن عساكر ، والحموي ، والمستملي : «صوم يوم النحر» .

(٢) قوله : «ميناء» هو بغير مد في الفرع الذي بأيدينا وغيره ، وفي القسطلاني أنه ممدود .

(٣) في حاشية البقاعي : «نهي» ، ونسبه لنسخة .

(٤) الملامسة : هي أن يقول : إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك فقد وجب البيع . وقيل : هي أن يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر إليه ، ثم يوقع البيع عليه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لمس) .

(٥) المنابذة : هو أن يقول الرجل لصاحبه : انبذ إليّ الثوب ، أو أنبذه إليك ؛ ليجب البيع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نبذ) .

• [٢٠٠٣] [التحفة : خ م ١٤٢٠٧]

(٦) ليس عند ابن عساكر .

(٧) قوله : «نذَرَ» ، لفظ : «نذر» في الفرع الذي بيدنا مكرر ، وكتب عليه بالهامش مانصه : «كذا في اليونينية «نذر» مكررة : إحداهما آخر سطر ، والأخرى أول سطر ، والأولى مضرب عليها» . اهـ .

(٨) قوله : «فوافق يوم عيد» لأبي ذر عن المستملي : «فوافق ذلك يوم عيد» .

• [٢٠٠٤] [التحفة : خ م س ٦٧٢٣]

- [٢٠٠٥] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَزْعَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه - وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً - قَالَ : سَمِعْتُ أَرْبَعًا مِنَ النَّبِيِّ (١) ﷺ فَأَعْجَبَنِي ، قَالَ : « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ (٢) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي هَذَا » .

٦٧ - بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ (٣)

- [٢٠٠٦] (٤) وَقَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي : كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَصُومُ أَيَّامَ مِنِّي (٥) ، وَكَانَ أَبُوهَا (٦) يَصُومُهَا .
- [٢٠٠٧ - ٢٠٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ

(١) لابن عساكر، وأبوي ذر والوقت، وعلى الثاني صح: «عَنِ النَّبِيِّ» .

(٢) تشد الرحال: كناية عن السفر. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٦٤) .

* [٢٠٠٥] [التحفة: خم م س ق ٤٢٧٩]

(٣) أيام التشريق: ثلاثة أيام تلي عيد النحر، سميت بذلك من تشريق اللحم؛ أي: بسطه في الشمس ليجف، وقيل: سميت به لأن الهدى والضحايا لا تنحر حتى تشرق الشمس. (انظر: النهاية في غريب الحديث. مادة: شرق).

(٤) زاد هنا لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «قال أبو عبد الله» .

(٥) قوله: «أَيَّامَ مِنِّي» لأبي ذر والمستملي وعلى الأول صح: «أَيَّامَ التَّشْرِيقِ بِمَنِّي» .

(٦) لابن عساكر، وأبوي الوقت وذر، وعلى الأخير صح: «أَبُوهُ» .

* [٢٠٠٦] [التحفة: خت ١٧٣٢٨]

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى^(١) ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَعَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَا : لَمْ يُرَخَّصْ^(٢) فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصْمْنَ ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ .

● [٢٠٠٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٣) ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : الصَّيَّامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ^(٤) هَدْيًا وَلَمْ يَصُمْ ، صَامَ أَيَّامَ مِنِّي .
وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ .
تَابَعَهُ^(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ^(٦) .

٦٨ - بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ^(٧)

● [٢٠١٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عُمَرَ^(٨) بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ» .

(١) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «بن أبي لَيْلَى» .

(٢) فتح الخاء من الفرع .

● [٢٠٠٧-٢٠٠٨] [التحفة : خ ٦٨٦٣-خ ١٦٥٠٦]

(٣) قوله : «بن عُمَرَ» عليه صح ، ورقم له بعلامة أبي ذر ، وليس عند ابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٤) قوله : «فَإِنْ لَمْ يَجِدْ» للحموي : «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ» . من «الفتح» .

(٥) لابن عساكر : «وتابَعَهُ» بزيادة واو .

(٦) قوله : «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ» ليس عند ابن عساكر .

● [٢٠٠٩] [التحفة : خ ٦٩١٨-خ ١٦٦٠٦]

(٧) عاشوراء : اليوم العاشر من المحرم ، وهو اسم إسلامي ، وليس في كلامهم «فاعولاء» بالمد

غيره ، وقيل : إن عاشوراء هو التاسع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عشر) .

(٨) عليه صح .

● [٢٠١٠] [التحفة : خت م ٦٧٨٣]

● [٢٠١١] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١) أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ .

● [٢٠١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ^(٢) عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ ^(٣) ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ .

● [٢٠١٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيُّنَ عُلَمَائِكُمْ؟! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يُكْتَبْ ^(٤) عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ ، وَأَنَا صَائِمٌ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ ^(٥) ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ » .

● [٢٠١٤] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَرَأَى

(١) لأبي الوقت : « النَّبِيُّ » .

* [٢٠١١] [التحفة : خ س ١٦٤٧٠]

(٢) لأبي الوقت : « أَنَّ عَائِشَةَ » .

(٣) « يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ » ورقم عليه بعلامة أبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح .

* [٢٠١٢] [التحفة : خ د ١٧١٥٧]

(٤) قوله : « وَلَمْ يُكْتَبْ » لأبي ذر ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعلى الأول صح : « وَلَمْ يُكْتَبِ اللَّهُ » .

(٥) لابن عساكر في نسخة : « فَلْيَصُمْهُ » .

* [٢٠١٣] [التحفة : خ م س ١١٤٠٨]

الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ^(١)، هَذَا يَوْمٌ^(٢) نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ؛ فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: «فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ.

● [٢٠١٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَصُومُوا أَنْتُمْ».

● [٢٠١٦] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَيَّ غَيْرِهِ، إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرُ - يَعْنِي - شَهْرَ رَمَضَانَ.

● [٢٠١٧] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ^(٣)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ: «أَنْ أَذِّنَ فِي النَّاسِ: أَنْ^(٤) مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ؛ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ».

(١) عليه صح، وقوله: «هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ» رقم على أوله بعلامة ابن عساكر.

(٢) كذا بغير تنوين، وعليه صح.

● [٢٠١٤] [التحفة: خ م س ٥٥٢٨]

● [٢٠١٥] [التحفة: خ م س ٩٠٠٩]

● [٢٠١٦] [التحفة: خ م س ٥٨٦٦]

(٣) لأبي ذر: «يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ»، وعليه صح.

(٤) فتح همزة «أَنْ» من الفرع.

● [٢٠١٧] [التحفة: خ م س ٤٥٣٨]

٦٩- (١) بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ

• [٢٠١٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ لِرَمَضَانَ: «مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

• [٢٠١٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْأَمْرُ ^(٢) عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

• [٢٠٢٠] وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ ^(٣) مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ

(١) زاد: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * كِتَابُ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ» ورقم على البسمة بعلامة مؤخر عند أبي ذر، وعلى ما بعدها بعلامة مقدم عنده، والبسمة ليست عند ابن عساكر، وما بعدها عند ابن عساكر في نسخة، ورقم على آخر الزيادة بعلامة المستملي.

* [٢٠١٨] [التحفة: خ ١٥٢٢٣]

(٢) لبعضهم: «وَالنَّاسُ» بلا رقم. قال في «الفتح»: «في رواية الكشميهني: والأمر».

* [٢٠١٩] [التحفة: خ م د س ١٢٢٧٧]

(٣) أوزاع: أنهم كانوا يتنفلون فيه بعد صلاة العشاء متفرقين. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وزع).

الرَّهْطُ^(١) ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ ، قَالَ عُمَرُ : نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ - يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ .

● [٢٠٢١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .

● [٢٠٢٢] حَدَّثَنَا^(٢) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ لَيْلَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا^(٣) مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى فَصَلُّوا^(٤) بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى

(١) الرهط : الرهط من الرجال : ما دون العشرة . وقيل : إلى الأربعين ، ولا تكون فيهم امرأة ، ولا واحد له من لفظه ، وقيل : الأقارب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رهط) .

● [٢٠٢٠] [التحفة : خ ١٠٥٩٤]

● [٢٠٢١] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩٤]

(٢) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليهما صح : «وَحَدَّثَنِي» .

(٣) لأبي ذر : «فَصَلَّى فَصَلُّوا» .

(٤) ليس عند ابن عساكر ، وضُبطت الكلمة قبله عند أبي ذر ، وعليه صح : «فَصَلَّى» ، وعبارة القسطلاني : «ولابن عساكر : فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ ، فَأَسْقَطَ لَفْظَ : فَصَلُّوا ، وَلَأَبِي ذَرٍ : فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ ، بضم الصاد مبنياً للمفعول ، وَأَسْقَطَ : فَصَلُّوا ، أَيْضًا» . اهـ .

الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : « أَمَا بَعْدُ : فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ ، وَلَكِنِّي ^(١) خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا ، فَتُوْفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَيَّ ذَلِكَ .

• [٢٠٢٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهَا ^(٢) عَلَيَّ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي .

٧٠- ^(٣) بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٤) : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ^(٥) ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿٦﴾ .

(١) في حاشية البقاعي : «ولكن» ، ونسبه لنسخة .

* [٢٠٢٢] [التحفة : خ ١٦٥٥٣]

(٢) لابن عساكر وعليه صح ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «غيره» .

* [٢٠٢٣] [التحفة : خ م د ت س ١٧٧١٩]

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح : «بسم الله الرحمن الرحيم» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «وقال» .

(٥) بدل ما بعده عند ابن عساكر : «إلى آخره» وعليه صح ، وعند أبي ذر وعليه صح : «إلى آخر الشؤرة» .

(٦) [القدر : ١ - ٥] .

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ : ﴿ مَا أَدْرَيْتَكَ ^(١) ﴾ فَقَدْ أَعْلَمَهُ ، وَمَا قَالَ ^(٢) :
﴿ وَمَا يَدْرِيكَ ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يُعْلِمَهُ ^(٣) .

- [٢٠٢٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَفِظْنَاَهُ - وَإِنَّمَا حَفِظَ ^(٤) -
مِنَ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ
صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ
إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .
تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٧١ - بَابُ التَّمَاسِ ^(٥) لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ

- [٢٠٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ،
أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ ^(٦) فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ
كَانَ مُتَحَرِّيًا ^(٧) ، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

(١) لابن عساكر، وأبي ذر وعليه صحح : « ﴿ وَمَا أَدْرَيْتَكَ ﴾ » بذكر الواو .

(٢) قوله : « وَمَا قَالَ » لابن عساكر، وأبي ذر وعليه صحح : « وما كان » .

(٣) عليه صحح صحح . ولأبي ذر ، وعليه صحح ، وابن عساكر : « لَمْ يُعْلَمْ » .

(٤) قوله : « وَإِنَّمَا حَفِظَ » لأبي ذر وعليه صحح : « وَأَيَّمَا حَفِظَ » .

• [٢٠٢٤] [التحفة : خ دس ١٥١٤٥ - خ ١٥١٥٤]

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني ، ولابن عساكر : « التَّمَسُّوا » .

(٦) تَوَاطَأَتْ : تَوَافَقَتْ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وطأ) .

(٧) فتحة ياء « مُتَحَرِّيًا » من الفرع . ووقع في حاشية البقاعي : « متحرِّيًا » بلا رقم .

• [٢٠٢٥] [التحفة : خ م س ٨٣٦٣]

• [٢٠٢٦] حَدَّثَنَا^(١) مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقَالَ : اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا وَقَالَ : «إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا - أَوْ نُسَيْتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فِي الْوَتْرِ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ^(٢) فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ ، فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً^(٣) ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

٧٢- بَابُ تَحْرِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ

فِيهِ عِبَادَةٌ^(٤) .

• [٢٠٢٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» .

• [٢٠٢٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ ، قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ^(٥) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وحدَّثني» .

(٢) قوله : «أني أسجد» للكشميهني : «أن أسجد» . من «الفتح» .

(٣) قزعة : سحابة صغيرة . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ١٨٢) .

* [٢٠٢٦] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩]

(٤) قوله : «فيه عبادة» لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «فيه عن عبادة» .

* [٢٠٢٧] [التحفة : خ ١٧٥٧٣]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «يزيد بن الهادي» .

خَوَّلَنِي : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ ^(١) فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ ^(٢) الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمَسِّي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي ^(٣) وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، رَجَعَ إِلَى مَسْكِنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَزْجَعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ : «كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْآخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَثْبُتْ ^(٤) فِي مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، فَأَبْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، وَأَبْتَغُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فَاسْتَهَلَّتْ ^(٥) السَّمَاءُ فِي ^(٦) تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَأَمْطَرَتْ، فَوَكَّفَ ^(٧) الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَبَصُرْتُ عَيْنِي نَظَرْتُ ^(٨) إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ، وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً.

• [٢٠٢٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْتَمِسُوا».

(١) يجاور : المجاورة : الاعتكاف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جور) .

(٢) قوله : «الَّتِي فِي وَسْطِ» للكشميهني : «الَّتِي وَسْطَ» . من «الفتح» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «يَمْضِينَ» ، وجعله في حاشية البقاعي بالتاء أوله .

(٤) في نسخة ، وللمستملي : «فَلْيَثْبُتْ» . من «الفتح» .

(٥) فاستهلت : أمطرت بشدة وصوت . (انظر : عمدة القاري) (١١ / ١٣٥) .

(٦) ليس عند ابن عساكر .

(٧) فوكف : قطر سقفه بالماء . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ٢٨٦) .

(٨) قوله : «عَيْنِي نَظَرْتُ» لأبي ذر وعليه صح ، والحموي ، والمستملي : «عَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَظَرْتُ» ، وهذان الرمزان من الفرع .

• [٢٠٢٨] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩]

• [٢٠٢٩] [التحفة : خ ١٧٣٢٢]

• [٢٠٣٠] حدَّثني ^(١) مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

• [٢٠٣١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ^(٢)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى».

• [٢٠٣٢] حَدَّثَنَا ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ وَعِكْرِمَةَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ فِي الْعَشْرِ ^(٤)، هِيَ فِي تِسْعِ يَمُضِينَ، أَوْ فِي سَبْعِ يَبْقَيْنِ ^(٥)»، يَعْنِي: لَيْلَةَ الْقَدْرِ.

قَالَ ^(٦) عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْتَمِسُوا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ.

(١) «وحدَّثني» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر.

* [٢٠٣٠] [التحفة: خ ت ١٧٠٦١]

(٢) قوله: «حدَّثنا أيُّوبُ» لابن عساكر: «عن أيُّوب».

* [٢٠٣١] [التحفة: خ د ٥٩٩٤]

(٣) رقم على هذا الحديث بعلامة مؤخر عند ابن عساكر، يعني: ورد عنده عقب قول عبدالوهاب الذي بعده.

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «الأواخر».

(٥) للكشميهني: «يَمُضِينَ».

(٦) رقم على هذا القول بعلامة مقدم عند ابن عساكر على الحديث قبله، ولفظ: «قال» وقع لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «تَابَعَهُ».

* [٢٠٣٢] [التحفة: خ ٦١٣٥-خ ٦٥٤٣]

- [٢٠٣٣] ^(١) حدثنا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ^(٣) خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَّاحِي ^(٤) رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَّاحِي فَلَانٌ وَفُلَانٌ فَرَفَعْتُ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالْخَامِسَةِ».

٧٣- بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ^(٥)

- [٢٠٣٤] حدثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِثْرَهُ ^(٦)، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ.



(١) زاد لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت، وابن عساكر: «بَابُ رَفَعِ مَعْرِفَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَّاحِي النَّاسِ»، وأضاف لأبي ذر وحده وعليه صح: «يَعْنِي مُلَاحَاةً».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حَدَّثَنِي».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «حَدَّثَنِي»، ورقم تحت الياء بعلامة ابن عساكر.

(٤) فتلاحي: تخاصم وتنازع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لحا).

• [٢٠٣٣] [التحفة: خ س ٥٠٧١]

(٥) قوله: «مِنْ رَمَضَانَ» لأبي الوقت، والحموي، والمستملي: «فِي رَمَضَانَ».

(٦) شد مئزره: المئزر والإزار: ما ائتزر به الرجل من أسفله، والجملة كناية عن البعد عن النساء،

أو كناية عن الشدة في العمل والعبادة. (انظر: مشارق الأنوار) (١/٢٩).

• [٢٠٣٤] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٧]